.

وقدمه في الرعاية الكبرى في بعيد وملى وطويل .

وقال القاضي هذه الالفاظ كلها مثل الحين الا بعيدا او مليا فانه على اكثر من شهر .

وقدمه في الرعايتين في زمن ودهر .

وجزم به في المنور .

وعند بن ابى موسى اذا حلف لا يكلمه زمانا لم يكلمه ثلاثة اشهر .

قوله وان قال عمرا احتمل ذلك .

يعني انه كزمن ودهر وبعيد ومليء وهو الصحيح من المذهب .

قدمه في الفروع .

وجزم به في الرعايتين والحاوي .

واحتمل ان يكون اربعين عاما .

قال المصنف والشارح هذا قول حسن .

وقال القاضي هو مثل حين كما تقدم .

وجزم به في الوجيز .

قوله وان قال الأبد والدهر .

يعني معرفا بالألف واللام فذلك على الزمان كله .

وكذا العمر على الصحيح من المذهب .

وجزم به في المغنى والمحرر والشرح والنظم .

وقدمه في الفروع والرعايتين .

وقيل ان العمر كالحين .

وقيل اربعون سنة .

فائدة الزمان كالحين على الصحيح من المذهب